اسماله يحتاج تعلقه بما بعده الى تقدير المضاف والكلام فى بيان نظم
الآية من غير تكلف قوله وان كان اخص من المؤلف مطلقا فان المؤلف
كما يكون الكتاب المشار اليه يكون غيره من شعر وخطبة ورسالة قوله والاصل
ان المتكلم لا يحمل على الخاص الا لما توهم انه يستلزم الكذب لان الحمل لا يستلزم الحصر
الخاص م العام
حتى يلزم ذلك والا لما حمل العام على الخاص ولانه لو استلزم ذلك لامتنع
الحمل مع ان عبارة المص رحمه الله دالة على جوازه الا انه خلاف الاصل
بل لان الاخص ذات متاصلة ينتزع منه العام فاللائق حمل ما هو تبع فى
الوجود على ما هو متاصل فيه كما يشهد به الفطرة السليمة قوله لان المراد به
المؤلف الكامل الخ وذلك لان ايراد تلك الحروف للتحدى ولا تحدى الا بالمؤلف
المخصوص وح يكون مساويا لذلك الكتاب فى الصدق وان كان اعم
من حيث المفهوم فيكون كحمل الانسان على الناطق ولم يرض بجعل ذلك
الكتاب مبتدأ والم خبره مقدما عليه لان المطلوب ان المؤلف من هذه
الحروف ذلك الكتاب الموعود وازاله لا ان ذلك الكتاب مؤلف
من هذه الحروف قوله والكتاب صفة ذلك عطف على قوله وذلك خبره
قوله وان يكون الم خبر مبتدأ محذوف اى هذا الم او المتحدى به مؤلف من
هذه الحروف قوله والكتاب صفة على التقديرين قوله لانها نقيضها
ولازمها الخ فهو من حمل الضد على الضد من وجه وحمل النظير على النظير من وجه آخر
قوله وفى قراءة ابى الشعثاء الخ والفرق بين القرائتين ان الاولى توجب
الاستغراق لان نفى الجنس يستلزم نفى جميع الافراد مطلقا والثانية تجوزه
لان نفى الفرد المبهم الذى هو مدلول النكرة يجوز ان يكون باعتبار ماهيته
فيفيد الاستغراق ويجوز ان يكون باعتبار الوحدة فلا يفيد الاستغراق
ولذا يقال لا رجل فى الدار بل رجلان قوله وفيه خبره اى كلمة فيه خبر
ريب كما يدل عليه السياق فان الكلام فى ريب والسياق اعنى قوله
او صفته وفى الارجاع المذكور اشارة الى ان لا من نواسخ المبتدا والخبر
قوله لانه لم يقصد الخ يعنى لو قدم لافاد ان الريب ثابت فى كتاب آخر لا فى

بهذا

الكامل صح

ان للمبالغة فى الاثبات اذ معناها التحقيق ولا التبرئة
للمبالغة فى النفى اذ معناه نفى الجنسية فلما توغلتا
فى الطرفين اعنى النفى والاثبات تشابهتا
فاعملت عملها فهو من حمل الضد على الضد من وجه
وحمل النظير على النظير من وجه صح

قوله ولم يقدم كما قدم الخ اى اورد الكلام على اسلوب تاخير الخبر ولم يورد على اسلوب تقديمه بان يقال لا ريب فيه فهو تاخير
لا بنية التقديم فلا يقتضى بقاء لا التبرئة بحالها بعد اعتبار التقديم والمقصود بيان التفاوت بين الاسلوبين كما هو مقتضى
البلاغة فلا يرد ما يتوهم من انه لا مجال لتقديم الخبر ههنا لانه اذا كان مفصولا بين لا التبرئة وخبرها وجب التكرير ولا تكرير
ولا تكرير ههنا فان ذلك انما هو اذا كان التاخير على نية التقديم على ان وجوب التكرير مما خالف فيه ابو العباس على ما فى الرضى
صح

لا فى هذا الكتاب وهو لم يقصد فى هذا المقام اذ لم يكن منازعة فى ذلك سيما
تنبيها
ان المقام او لم يستقم كما يقصد فى قوله لا فيها غول نفى الغول عن خمور الجنة واثباتها
فى خمور الدنيا قوله او صفته عطف على خبره قوله للمتقين خبره اى خبر ريب
كما مر قوله والخبر محذوف عطف على وللمتقين قوله على ان فيه هدى متعلق
بقوله محذوف قوله على معنى ان الكتاب الخ يعنى ان حصر الجنس باعتبار كماله
كان ما عداه لنقصانه بالنسبة اليه ملحق بالعدم كما يقال زيد هو الرجل قوله
والاولى ان يقال الخ لانه ادخل فى البلاغة لاشتماله على ما هو مدارها
ومنبعها من رعاية جانب المعنى وجزالته واعتبار الدلالات العقلية
والارشادات وفيما عداه من الوجوه روعى جانب الالفاظ وانتظامها
على وجه الصحة مع سداد المعنى فى الجملة قوله متناسقة اى منتظمة بعضها
مع بعض قوله تقرر اللاحقة منها السابقة بيان لجهة التناسق اى كل
واحدة من هذه الجمل الثلث مؤكدة معنى لما اتصلت به لفظا قوله ولذلك
اى لتقرير اللاحقة السابقة لم يدخل العاطف بينهما لكون اللاحقة
بمنزلة التاكيد للسابقة قوله فالم جملة محذوف المبتدا او الخبر سواء قدر
بالمؤلف من هذه الحروف او جعل اسما للسورة او القرآن والدلالة المذكورة
متحققة على التقادير الثلثة كما مر قوله بانه الكتاب المنعوت بغاية الكمال
اى فى نظمه ومعناه بحيث لا يستحق غيره ان يسمى كتابا وفى ذلك تقرير
لجهة التحدى وانه الحقيق بان يتحدى به قوله بما يقدر له مبتدا اى هو هدى
قوله يؤكد كونه حقا اذ كونه هاديا الى الحق بحيث صار كانه نفس الهدى
دليل واضح على كونه حقا لا يحوم الشك حوله قوله او يستتبع السابقة منها
اللاحقة الخ عطف على قوله تقرر اللاحقة وترك العاطف ح لان اللاحقة
متضمن
بدل عن السابقة بدل الاشتمال لكون السابقة كغير الوافية لدلالتها على
اللاحقة التزاما مع ان المقام يقتضى الاعتناء بشانه لكونه مدلولا ونتيجة
بخلاف اللاحقة فانها وافية لدلالتها عليه قصدا او عدم دخول مفهوم
اللاحقة فى مفهوم السابقة مع ان بينهما من الملابسة والملازمة كما فى قوله

مابينهما

~~عطف على قوله وفيه خبره لا على قوله وللمتقين على ما وهم~~ صح

Copyright © King Saud University